

قانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٩٩  
بربط موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي  
للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٨٢٨٦٠٠٠ جنيه (فقط وقده اثنان وثمانون مليونا وثمانائة وستون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٩٠٢٠٠٠ جنيه (فقط وقده تسعة ملايين وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٥٠٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٤٠٢٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ١٤٠٢٩٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة عشر مليونا وتسعين ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٠/٩٩ بمبلغ ٥٠٠٩٠٠٠ جنيه (فقط وقده خمسة ملايين وتسعة آلاف من الجنيهات ) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٩/٢٠٠٠ بـ ٦٨٨٣١...٢ جنية (فقط وقدره ثمانية وستون مليونا وثمانمائة واحد وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدمات استشارية بمبلغ . . . . . ١ جنية
  - تحويلات رأسالية بمبلغ . . . . . ٦٧٨٣١ جنية.

(السادسة )

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٩٩ / ٢٠٠٠ بمبلغ . . . ٦٨٨٣١ جنيه (فقط وقدره ثمانية وستون مليونا وثمانمائة وواحد وتلائون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متعددة .

(المادة المساعدة)

يجوز خلال السنة المالية بموافقة وزير المالية زيادة الاستخدامات الجارية في موازنة الهيئة لامجاوز ٧٥٪ من الزيادة التي تتحقق في الإيرادات الجارية عن المقدر في موازنة الهيئة وفقاً لمتطلبات التشغيل .

كما يجوز زيادة التحويلات الرأسمالية في ضوء المستحقات الفعلية أو أي التزامات مستجدة وذلك مقابل زيادة في الإيرادات الرأسمالية وذلك دون ترتيب أي أعباء على الموارنة العامة للدولة ، ويتم تعديل الموارنات بعدها لذلك .

(المادة الثامنة)

بالنسبة لمراكز نشاط التسويق والمعارض ونشاط البحث الفنية والمالية يكون الصرف في حدود الإيرادات المدرجة والتي يتم تحصيلها طبقاً للقرارات المنظمة لذلك ، ويجوز خلل العام موافقة وزارة المالية زيادة الإيرادات بما يرد أو يخصص لتلك المراكز من موارد وتعديل استخداماتها بغير ذلك دون ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

( المسادة التاسعة )

لا يجوز استخدام اعتماد فوائد بنك الاستثمار القومي في غير الأغراض المخصصة لها .

( المسادة العاشرة )

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بوجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات ، يجوز موافقة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزير المختص الاستثمار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

( المسادة الحادية عشرة )

لاتسرى على الهيئة من أحكام التأشيرات العامة المتعلقة بالهيئات الاقتصادية إلا فيما يختص منها بالاستثمارات .

( المسادة الثانية عشرة )

تلتزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

( المسادة الثالثة عشرة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٩

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ صفر سنة ١٤٢٠ هـ

( الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٩٩ م ) .

حسني مبارك

**موجز الميزانية المدورة للاستئناف العمومية - الدار البيضاء**

**للسنة المالية ١٩٩٩/١٤٠٠**

الاستخدامات الجاربة:	بيان	١٩٩٩/٦٨	٢٠٠٠/٦٩
الأجرور .....	جنيه	٥٠٠ .....	٣٠٠ .....
النفقات الجاربة .....	جنيه	٣٧٧ .....	٦٠٤ .....
حملة الابرادات الجاربة .....	جنيه	٩٠٢ .....	١٣٠٣٩ .....
حملة الاستخدامات الجاربة .....	جنيه	٨٢٧ .....	١٣٠٣٩ .....
فائزن العمليات الجاربة :			
فائزن ستعجز (مرحل) .....		٨٣٧١ .....	٦٠٩ .....
حملة الموارنة الجاربة .....	جنيه	١٦٩٤١ .....	١٦٠٣٩ .....
الابرادات الرأسمالية :			
ابرادات رأسمالية متعددة .....		١٠ .....	١٠ .....
استخدامات استثمارية .....		١٠ .....	١٠ .....
تمويلات رأسمالية .....		٧٤١٩٣ .....	٦٧٨٣١ .....
حملة الاستخدامات الرأسالية .....		٧٥١٩٣ .....	٦٨٨٣١ .....
إجمالي الموارنة .....		٩٢١٣٦ .....	٨٢٨٦ .....